

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة الخامسة والستون	الصادر في ٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٢٩ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ٣٩
--------------------------	--	-------------

محتويات العدد:

رقم الصفحة	قرار رئيس جمهورية مصر العربية
٤	قرار رقم ٧١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب)، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١....
	قرارات رئيس مجلس الوزراء
١٦	قرار رقم ٢٩٤٦ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٩٧٥ ضمن القطعة رقم (٥١) بحوض الرمال فرقة (١) قسم ثالث فصل (٢٨)، مدينة جمصة - محافظة الدقهلية بالمجان، لإقامة مكتب لهيئة الاستخبارات العسكرية عليها....
١٨	قرار رقم ٢٩٤٧ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٢.١٢٠٥م الكائنة بحى الصفا - مركز العريش - محافظة شمال سيناء، بالمجان، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة، لإقامة ملعب خماسى عليها....
٢٠	قرار رقم ٢٩٤٨ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٨٠٠ الكائنة بمشروع الإسكان الاجتماعى (أهالينا ٢) بمحور ترعة الطوارئ - حى السلام أول - محافظة القاهرة، كحق انتفاع بدون مقابل، المقام عليها مدرسة تعليم أساسى.....
٢٢	قرار رقم ٢٩٤٩ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٦٠١ الكائنة بتقسيم السلام، حى شمال الغردقة - مدينة الغردقة - محافظة البحر الأحمر، بالمجان، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة المقام عليها مسجد الخليل إبراهيم.....
٢٤	قرار رقم ٢٩٥٠ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠٦.٧٤٩م الكائنة بمنطقة الصداقة الجديدة، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أسوان - محافظة أسوان، بالمجان، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة، لإقامة مسجد الإسراء والمعراج عليها.....
٢٦	قرار رقم ٢٩٥١ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٥٠م الكائنة جنوب تقسيم سيماف وغرب إسكان محافظة القاهرة - حى حلوان - محافظة القاهرة، كحق انتفاع بدون مقابل، لإقامة مدرسة تعليم أساسى (ابتدائى وإعدادى) عليها.....

رقم الصفحة

- قرار رقم ٢٩٥٢ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٦٠م^٢ الكائنة بالمجاورة الثانية ، تقسيم ١٥ مايو - مدينة جمصة - محافظة الدقهلية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة، لإقامة مسجد بالجهود الذاتية عليها ٢٨
- قرار رقم ٢٩٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحتين من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة، الكائنتين ناحية شارع الحرير بمنطقة منشية جمال عبد الناصر - حى حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل، لإقامة بعض المشروعات عليها ٣٠
- قرار رقم ٢٩٥٤ لسنة ٢٠٢٢ باستبدال نص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠١٤ المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٩ بنص آخر ٣٢
- قرار رقم ٢٩٥٥ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠٨, ١٧٠٦م^٢ ناحية نجع شرف - زمام قرية تونس - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج، محافظة سوهاج، بالمجان، لإقامة مدرسة إعدادى عليها ٣٣
- قرار رقم ٢٩٥٦ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٤٩٨م^٢ ضمن الترععة السوهاجية الملغاة ، ناحية قرية تل الزوكى - زمام قرية أم دومة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لإقامة مدرسة على غرار النموذج اليابانى عليها ٣٥
- قرار رقم ٢٩٥٧ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢١١٢م^٢ ناحية عزبة عبده جاد الله بقرية الجفادون - زمام قرية دلهانس - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ٣٧
- قرار رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠م^٢ ناحية الكيلو ١٠٧ بطريق الإسكندرية/ مطروح، مدينة العلمين - محافظة مطروح، بالمجان ، لإقامة نقطة مرور عليها ٣٩

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١ لسنة ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية منحة المساعدة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب)، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

ق ر ر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الخامس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية رقم (٢٦٣-٠٣٠٠)

التعديل الخامس

لاتفاقية منحة المساعدة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

تحفيز التجارة والاستثمار في مصر (تاب)

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩

التعديل الخامس المؤرخ ٢٩/٩/٢٠٢١ لاتفاقية المساعدة الموقعة فى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤ بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع أو "المتلقى") والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ("الوكالة") بشأن اتفاقية تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب) (المعدلة ، "اتفاقية مساعدة") .

بند ١ - التعديل :

تعديل اتفاقية المساعدة كما يلى :

(أ) مادة ٣ - بند ٣-١ : تعدل المادة ٣ بند ٣-١ (أ) بحذف عبارة "مائة وسبعة وعشرون مليون وخمس مائة واثنان وستون ألف وأربع مائة وواحد وأربعون دولار أمريكى (١٢٧٥٦٢٤٤١ دولار أمريكى)" ، ويحل محلها عبارة "مائة وخمس وخمسون مليون وثمان مائة وسبع وثمانون ألف وست مائة وست وعشرون دولار أمريكى (١٥٥٨٨٧٦٢٦ دولار أمريكى)" .

(أ) - (ب) مادة ٣ - يحذف بالكامل بند ٣-١ (ب) ويحل محلها " (ب) إجمالى مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية التقديرية لتحقيق الهدف هو "مائة وخمس وخمسون مليون وثمان مائة وسبع وثمانون ألف وست مائة وست وعشرون دولار أمريكى (١٥٥٨٨٧٦٢٦ دولار أمريكى)" .

(ج) المرفق رقم ١-١ يحذف بالكامل (الخطة المالية التوضيحية : مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) لملحق اتفاقية المساعدة ويحل محله المرفق رقم ١-١ من (الخطة المالية التوضيحية : مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) .

بند ٢ - لغة التعديل :

هذا التعديل محرر باللغتين الإنجليزية والعربية وفى حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة وترتب كافة آثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - السريان :

يدخل هذا التعديل الخامس حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليها .

بند ٥ - التصديق :

تتولى ج.م.ع. اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لإستكمال كافة الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل الخامس وتخطر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى أسرع وقت بإتمام التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم ، فإن كلٌّ من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلٌّ من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل الخامس بأسمائهم وتم تسليمها فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

عن حكومة

عن حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : (إمضاء)

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / مارجريت ك. سانشو

الاسم / رانيا المشاط

الوظيفة : القائم بأعمال مدير الوكالة

الوظيفة : وزير التعاون الدولى

الأمريكية للتنمية الدولية/مصر

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التجارة والصناعة

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / نيفين جامع

الوظيفة : وزير التجارة والصناعة



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / د. طارق جلال شوقى أحمد شوقى

الوظيفة : وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة المالية

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / د. محمد معيط

الوظيفة : وزير المالية



صورة الكرونيكلا لإعلانها عند التفاوض

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / د. هالة السعيد

الوظيفة : وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية



صورة الكرونية لإعلانها عند التوقيع

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة العدل

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / عمر مروان

الوظيفة : وزير العدل



صورة الكروية لإعلانها عند التوقيع

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التنمية المحلية

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / محمود سيد شعراوى

الوظيفة : وزير التنمية المحلية



(مرفق ١-١)

الخطة المالية التوضيحية
مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
(بالدولار الأمريكى)

المجال	اسم المكون	المخصصات السابقة	المخصصات الحالية	إجمالى المخصصات	إجمالى مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
أساس القانون	٢٠٠٠٠٠٠	—	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
الحكم الرشيد	١٠٠٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
تأسيس الاقتصاد الكلى للنمو	٢٤٠١٦٢٣٢	—	٢٤٠١٦٢٣٢	٢٤٠١٦٢٣٢	٢٤٠١٦٢٣٢
خدمات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	١٠٠٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
التجارة والاستثمار	١٤٨١٧٠٠٠	٤٣٢٢٠٠٠	١٩١٣٩٠٠٠	١٩١٣٩٠٠٠	١٩١٣٩٠٠٠
القطاع المالى	٥٢٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	٦٨٠٠٠٠٠	٦٨٠٠٠٠٠	٦٨٠٠٠٠٠
القطاع الخاص / تطوير القوى العاملة	٦٤٧٧٦٣٩٩	٢٠٥٠٠٠٠٠	٨٥٢٧٦٣٩٩	٨٥٢٧٦٣٩٩	٨٥٢٧٦٣٩٩
الفرص الاقتصادية	٥٢٥٧٨٧١	-	٥٢٥٧٨٧١	٥٢٥٧٨٧١	٥٢٥٧٨٧١
دعم البرنامج	٩٢٩٤٩٣٩	٢٠٠٣١٨٥	١١٢٩٨١٢٤	١١٢٩٨١٢٤	١١٢٩٨١٢٤
الإجمالى	١٢٧٥٦٢٤٤١	٢٨٣٢٥١٨٥	١٥٥٨٨٧٦٣٦	١٥٥٨٨٧٦٣٦	١٥٥٨٨٧٦٣٦

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٧١ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٥ بشأن الموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب) الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢١ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية التعديل الخامس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحفيز التجارة والاستثمار فى مصر (تايب) الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ؛

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢٢/٤/٢١

صدر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٤٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٩٧٥ م^٢ ضمن القطعة رقم (٥١) بحوض الرمال نمره (١) قسم ثالث فصل (٢٨)، مدينة جمصة - محافظة الدقهلية ، بالمجان ، لصالح هيئة الاستخبارات العسكرية بوزارة الدفاع ، لإقامة مكتب لهيئة الاستخبارات العسكرية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية
الوحدة المحلية لمدينة جنسة
الإدارة الهندسية - أملاك الدولة

كروكي أركان للموقع المقترح
لإقامة مكتب للمخابرات الحربية عليها



مدير الإدارة الهندسية
عزيمه رمضان

مدير الأملاك
١٣
٥/٧٩
٢٠٢٢



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٤٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٢, ١٢٠٥ م الكائنة بحى الصفا - مركز العريش - محافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة ، لإقامة ملعب خماسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة شمال سيناء


مركز ومدينة العريش

الإدارة الهندسية - التخطيط العمراني

محضر معاينة

تم عمل محضر معاينة وكروكي الموقع للقطعة الأرض المقترح تخصيصها
بناءا على خطابكم الوارد اليها بتاريخ ١٠-١١-٢٠٢١م من ادارة الشؤون القانونية بالديوان العام
بشان موافقة الامانة العامة لوزارة الدفاع لتخصيص ارض لاقلية ملعب خماسي بحسب الصفا لصالح

مديرية الشباب والرياضة بمساحة ٢٠٥١٤٢م^٢ وتم عمل الكروكي والاحداثيات
داخل الحيز العمراني لتدينة العريش



مواقع الركن	خط الطول / شرقيات			خط العرض / شماليات		
	درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية
A) شمال شرق	٣٣	٤٨	٢,٢٣	٣٦	٧	٤,٢٨
B) شمال غرب	٣٣	٤٨	٠,٧٣	٣٦	٧	٤,١٨
C) جنوب شرق	٣٣	٤٨	٢,٤٣	٣٦	٧	٣,٣٣
D) جنوب غرب	٣٣	٤٨	٠,٩٢	٣٦	٧	٣,١٦

التخطيط العمراني بالمحافظة



(ماجد محمد احمد ونيس)

مدير عام الإدارة الهندسية

٢٠٢٢
٢٩
٢٠٢٢

(محمد نور سراج)

التخطيط العمراني بالمحافظة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٤٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٨٠٠ الكائنة بمشروع الإسكان الاجتماعى (أهالينا ٢) بمحور ترعة الطوارئ - حى السلام أول - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، المقام عليها مدرسة تعليم أساسى ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٤٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠١ م^٢ الكائنة بتقسيم السلام ،
حى شمال الغردقة - مدينة الغردقة - محافظة البحر الأحمر ، بالمجان ، لصالح مديرية
الأوقاف بالمحافظة ، المقام عليها مسجد الخليل إبراهيم ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

كروكي للنشر في الجريدة الرسمية

٢٩٤٩

محافظة البحر الأحمر
الوحدة التنفيذية لخدمة القرعة
بإدارة التخطيط

لك ترميز في خطة

لك ترميز في الخطة

لك ترميز في الخطة

لتفتح تصميمها... مع مدير عام الإدارة الهندسية

الفرع من التخطيط :- **مكتب التخطيط**

رقم الخطة... بصحة... ٢٠٢٢

وحدتها العدد البحري :- **٣٠٠**

الحد القبلي :- **٣٠٠**

الحد الخلفي :- **٣٠٠**

الحد الجانبي :- **٣٠٠**

الحد القبلي :- **٣٠٠**

مدير عام الإدارة الهندسية
الاسم: **عبد الله بن عبد العزيز**
التوقيع: *عبد الله بن عبد العزيز*

رئيس البلدية
"أحمد راشد"
رئيس البلدية

مدير التخطيط
الاسم: **أحمد محمد عبد السلام**
التوقيع: *أحمد محمد عبد السلام*

مهندس
الاسم: **محمد عبد الحميد**
التوقيع: *محمد عبد الحميد*

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسوان ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠٦ , ٢٧٤٩م^٢ الكائنة بمنطقة الصداقة الجديدة ، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أسوان - محافظة أسوان ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، لإقامة مسجد الإسراء والمعراج عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



المستشفى العام بالصداقة الجديدة



مدير الاملاك بالوحدة
 / عادل عاتق عزيس
 رئيس مركز كوروكو
 / سيد عبد الوهاب عيسى

الوحدة الصحية لمرکز و مدينة اموان
 ادارة الاسكان
 Zangeneh Shikhanat Al-Bayhaq
 كوروكو موقع مسجد الاسراء والمسراج
 الحد الجنوبي بطول ٨٠م شارع عرض ١٥م
 الحد الشمالي بطول ٨٠م شارع عرض ١٥م
 الحد الشرقي بطول ٢٥٠م شارع عرض ١٠م
 الحد الغربي بطول ٢٥٠م شارع عرض ١٥م
 بمساحة ٢٥٠٠٠م^٢ تحت الميز والزيادة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٠٥٠ م^٢ الكائنة جنوب تقسيم سيماف وغرب إسكان محافظة القاهرة - حى حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى (ابتدائى وإعدادى) عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة القاهرة
الإدارة العامة للإملاك

جزء من الخريطة المساحية رقم (١٥٢٥)

الموقع العام لقطعة الأرض الكاشفة قبلي تقسيم جمعية اسكان شركة سيماف وغرب اسكان محافظة القاهرة بتقاطع حي حلوان بمساحة ٤٩-٤م^٢ تقريبا المطلوب تخصيصها لساحل الهيئة العامة للابنية التعليمية لاقامة مدرسة تعليم اساسي (ابتدائي واعدادي)

٤٩٥١

جزء من الرسم المعتمد رقم ٢٧٨٤ ب الصادر به قرار المحافظ رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٨

المسطح تحت العجز والزيادة والعبارة بالطبيعة مع مراعاة خطوط التنظيم

طريق حلوان عزبة الوالد

مديرية الإسكان
مدير الإدارة العامة للإملاك
مديرية التخطيط العمراني
مديرية الشؤون الإدارية
مديرية الشؤون القانونية
مديرية الشؤون المالية والإدارة العامة
مديرية الشؤون الفنية
مديرية الشؤون الهندسية
مديرية الشؤون البيئية
مديرية الشؤون الاجتماعية
مديرية الشؤون الثقافية
مديرية الشؤون الرياضية
مديرية الشؤون الترفيهية
مديرية الشؤون الصحية
مديرية الشؤون التعليمية
مديرية الشؤون البحثية
مديرية الشؤون الإعلامية
مديرية الشؤون العلاقات العامة
مديرية الشؤون الخارجية
مديرية الشؤون الدولية
مديرية الشؤون الاقتصادية
مديرية الشؤون المالية
مديرية الشؤون النقدية
مديرية الشؤون المصرفية
مديرية الشؤون التأمينية
مديرية الشؤون الضريبية
مديرية الشؤون الجمركية
مديرية الشؤون الجمالية
مديرية الشؤون الفنية
مديرية الشؤون الهندسية
مديرية الشؤون البيئية
مديرية الشؤون الاجتماعية
مديرية الشؤون الثقافية
مديرية الشؤون الرياضية
مديرية الشؤون الترفيهية
مديرية الشؤون الصحية
مديرية الشؤون التعليمية
مديرية الشؤون البحثية
مديرية الشؤون الإعلامية
مديرية الشؤون العلاقات العامة
مديرية الشؤون الخارجية
مديرية الشؤون الدولية
مديرية الشؤون الاقتصادية
مديرية الشؤون المالية
مديرية الشؤون النقدية
مديرية الشؤون المصرفية
مديرية الشؤون التأمينية
مديرية الشؤون الضريبية
مديرية الشؤون الجمركية

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٦٠ الكائنة بالمجاورة الثانية ، تقسيم ١٥ مايو - مدينة جمصة - محافظة الدقهلية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، لإقامة مسجد بالجهود الذاتية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص المساحتان المبيتتان فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، الكائنتان ناحية شارع الحرير بمنطقة منشية جمال عبد الناصر - حى حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح الجهة وللغرض المبينين قرين كل منهما ، ووفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، وهما :

١ - مساحة ٢٤٠٠٠ م^٢ لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛ لإقامة مدرسة حكومية عليها .

٢ - مساحة ٤٩, ١٨٣٢ م^٢ لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة ؛ لإقامة مركز شباب عليها .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



جزء من الخريطة الساحية رقم ٢٤٤٤
 الموقع العام لقطعتي الأرض الكائنتين بجوار شركة الحرير بشارع الحرير أمام مشية جمال عبد الناصر بعلوان
 والمطلوب تشييعهما كالآتي

- مدرسة حكومية بمساحة ٢٤٠٠م^٢ تقريبا لصالح هيئة الابنية التعليمية
- مركز شباب بمساحة ٢١٠٠م^٢ تقريبا لصالح مديرية الشباب والرياضة



الكروكي

المصدر و الابعاد طبقا للكروكي المرفق بكتاب
 الادارة العامة للتخطيط و التنمية العمرانية
 و الوارد لادارة برقم ٣٣ بتاريخ ١٢/٢/٢٠٢٢
 المسطح تحت العجز والزائدة والعورة والطبيعة
 مع مراعاة خطوط التنظيم المعتمدة
 و الاستخدام المعتمد



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص قطعة أرض فضاء
أماك دولة بمساحة ٢٣٠٠٠ ملك الوحدة المحلية لمركز ومدينة طامية المشتراة من الإصلاح
الزراعى ضمن القطعة (٣) بحوض الجبل نمرة (٦٤) زمام طامية لصالح الوحدة المحلية
لمركز ومدينة طامية لإقامة محطة غاز طبيعى وتموين سيارات وخدمة متكاملة عليها ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٩ بتعديل مساحة قطعة الأرض المخصصة
للوحدة المحلية لمركز ومدينة طامية لإقامة محطة غاز طبيعى وتموين سيارات وخدمة متكاملة
عليها بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠١٤ لتكون ٢٦٠٠٠ بدلاً من ٢٣٠٠٠ ؛
وعلى طلب محافظ الفيوم ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠١٤

المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٩ المشار إليهما ، النص الآتى :
"تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠٠٠ ضمن القطعة رقم (٣)
بحوض الجبل نمرة (٦٤) ، زمام طامية ، محافظة الفيوم ، بالإيجار الاسمى ، لصالح جهاز
مشروعات الخدمة الوطنية ، لإقامة محطة غاز طبيعى وتموين سيارات وخدمة متكاملة عليها ،
وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق" .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠,٨ ١٧٠٦,٠٨ م^٢ (تبرع المواطنين/ محمود موسى خطاب ومحمود خطاب إمام) ناحية نجع شرف - زمام قرية تونس - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج ، محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة إعدادى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


الهيئة الملكية لخدمة سواحل

الدولة الذاتية

مفوضاً عاماً

رسم كروكي للمناطق المرفوع بها

بدراسة الحدود بين سواحل كورق طلاب انعام بخاصة مع شرف زمام تأهيل لفتن
لعام بديعة الزينة والتعليم بالجمهورية لثالثه مدرسة اعدادية على ارضيات ١٨٠٠ م



الموقع المحدد بالحدود المذكورة في ان المرفوع بها لدراسة الزينة والتعليم لثالثه مدرسة
اعدادية على ارضيات اعدادية للاعداد الاولية

المرفوعة لحدودها مع ٥٥ م كماله من كورق بديعة شرف زمام لطلاب كورق
الطلاب على ارضيات ٤٦٠٠ م لطلاب ٤٦٠٠ م كماله من كورق بديعة شرف زمام لطلاب ٤٦٠٠ م

بدراسة اعدادية لثالثه مدرسة



م. م. م.
٥٠٥٥
ق. م. م.

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٤٩٨ م^٢ ضمن التربة السوهاجية الملغاة ، ناحية قرية تل الزوكى - زمام قرية أم دومة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة على غرار النموذج اليابانى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢١١٢م ضمن القطعة رقم (٣) بحوض عبد الله نمر (٢٠) ، ناحية عزبة عبده جاد الله بقرية الجفادون - زمام قرية دلهانس - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان - لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

محافظة بني سويف
الوحدة المحلية بدلهانس
التنظيم

رسم كروكي للموقع المقترح لإنشاء مدرسة تعليم أساسي بعزبه عبد جاد الله - الجفانون



الحد البحري : بطول 42.24 م طريق ترابي عرض ٦ م الحد الشرقي : بطول 50 متر ارض زراعية املاك دولة وورثة هصت محمد كهلاني

الحد القبلي : بطول 42.24 متر ارض زراعية املاك دولة وضع يد وورثة محمد كهلاني الحد الغربي : بطول 50 متر طريق صومسي العرب والنجوع عرض 8 متر

المساحة : 2112 م



رئيس القسم

فنى القرية

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار محافظ مطروح رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٣ بتخصيص قطعة أرض من أملاك
الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠ متر مربع لمعهد بحوث الشواطئ بالمركز القومى لبحوث المياه
لإنشاء محطة بحثية لتسجيل الأرصاد الجوية ؛
وعلى طلب محافظ مطروح ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠م^٢ ناحية الكيلو ١٠٧
بطريق الإسكندرية/ مطروح ، مدينة العلمين - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح الإدارة
العامة للمرور بوزارة الداخلية ، لإقامة نقطة مرور عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يلغى قرار محافظ مطروح رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثالثة)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



مقاييس: طول ٥٠٠ م
عرض ٥٠٠ م
C 958 211

مركز الأرض الجواز: **حديقة مروي**
توزيع: **مركز مروي**
القطعة: **١٠**
الرقم: **١٠**
الحجم: **٥٠٠**
الارتفاع: **٥٠٠**
مساحة الأرض: **٥٠٠**
مساحة البناء: **٥٠٠**
مساحة الحديقة: **٥٠٠**
مساحة المبنى: **٥٠٠**
مساحة الأرض الخدمية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الزراعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض السكنية: **٥٠٠**
مساحة الأرض التجارية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الصناعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض السياحية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الرياضية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الثقافية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الدينية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الاجتماعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض العلمية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الفنية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الرياضية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الثقافية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الدينية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الاجتماعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض العلمية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الفنية: **٥٠٠**

N	E	N	E
30 50 44.10	28 55 47.40	30 50 44.20	28 55 46.50
30 50 42.90	28 55 46.30	30 50 42.70	28 55 47.25

مساحة الأرض: **٥٠٠**
مساحة البناء: **٥٠٠**
مساحة الحديقة: **٥٠٠**
مساحة المبنى: **٥٠٠**
مساحة الأرض الخدمية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الزراعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض السكنية: **٥٠٠**
مساحة الأرض التجارية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الصناعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض السياحية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الرياضية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الثقافية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الدينية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الاجتماعية: **٥٠٠**
مساحة الأرض العلمية: **٥٠٠**
مساحة الأرض الفنية: **٥٠٠**

رئيس اللجنة
أ. عبد السلام قطر عويبة

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢٢/٢٥٢٤١ - ٢٠٢٢/٩/٢٩ - ٢٠٢٢ - ٩٠٩